



إصدار إذن استيراد أدوية للمعارض

تتيح هذه الخدمة للمتعاملين تقديم طلب للحصول على تصريح لاستيراد المنتجات الطبية المبتكرة من خارج الدولة بهدف عرضها في المعارض أو الملتقيات والمؤتمرات الصحية ومن ثم إعادة تصديرها لخارج الدولة، ويكون الإذن لفترة محددة دون السماح بتداول المنتجات داخل الدولة "الاستيراد لإعادة التصدير".

مدة إتمام الخدمة

يوم عمل واحد

قنوات الدفع

دفع الإلكتروني

الجمهور المستهدف

مصانع الأدوية العالمية
مصانع الأدوية المحلية
المكاتب العلمية
مستودعات الأدوية
الشركات / المؤسسات داخل الدولة
الراغبة بعرض منتجاتها بالمعارض

أماكن استلام الخدمة

الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة
وقاية المجتمع
التطبيق الذكي لوزارة الصحة ووقاية
المجتمع

الدعم

الدعم الفني:
import.export@mohap.gov.ae
الدعم التقني:
Applications.support@mohap.gov.ae

رسوم الخدمة

رسوم الطلب: 100 درهم
رسوم إذن تصريح دخول المنتجات
الطبية: 1000 درهم



رمز الخدمة

110-02-002-000



الخدمة الرئيسية

التخليص وأذونات الاستيراد
والتصدير



نوع الخدمة

معاملات



تصنيف الخدمة

حكومية إلى أعمال
حكومية إلى حكومية

إجراءات الخدمة

1 الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية.

2 تقديم الطلب وإرفاق الوثائق ذات الصلة ودفع الرسوم.

3 دراسة الطلب بواسطة الموظف المختص في وزارة الصحة ووقاية المجتمع.

4 يتم إصدار التصريح / إذن الاستيراد تلقائياً من خلال النظام ويقوم المتعامل بتحميل الملف.



المستندات المطلوبة

1. رسالة من إدارة المعرض تحتوي على اسم الشركة المشاركة في المعرض.
2. تعهد من المستورد بإعادة تصدير المنتجات بعد المعرض وعدم بيعها.
3. فاتورة للمنتجات من المصنع (الشركة المصنعة) أو الموزع المعتمد (يلزم خطاب علاقة من الشركة المصنعة).
4. معلومات أو كتالوج المنتجات المراد استيرادها.
5. شهادات الجودة من الشركة المصنعة للمنتج (EC & ISO or FDA Certificate).
6. الترخيص التجاري للشركة الوسيطة/ المستورد.
7. بوليصة الشحن الجوي أو الشحن البحري (يجب أن تكون الشحنة مبردة إذا تم الشحن عن طريق البحر).



الشروط والمتطلبات

- يجب أن تتضمن فاتورة الشراء بلد المنشأ، رقم التشغيل/ الرقم المسلسل، تواريخ الإنتاج والإنتهاء (تاريخ الصلاحية يجب أن يكون أكثر من ثلثي المدة).
- إن إذن الإستيراد للمنتجات يكون في المعرض/ الحدث المذكور في طلب الإذن، ويجب عرض بيان واضح بشأن حالته خلال المعرض/ الحدث على أنه غير مسجل.
- لا يُسمح بالإعلان عن المنتجات الطبية للمعارض في وسائل الإعلام المحلية.
- يحظر استيراد المنتجات التي تحتوي على الكحول أو أي مكونات محظورة دوليًا أو تخضع للرقابة من وزارة الصحة ووقاية المجتمع (مثل السلائف الكيمائية ، المخدرات ، المؤثرات العقلية ، الأنسجة ، دم الإنسان أو الحيوان والمنتجات التي تحتوي على مكونات بيولوجية أخرى).
- يحظر بيع، استخدام، أو توزيع منتجات المعارض.

قنوات تقديم الخدمة

1. الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع :
www.mohap.gov.ae
2. التطبيق الذكي لوزارة الصحة ووقاية المجتمع

المصادر

- دليل المستخدم للجهاز الطبي.pdf
- الرسم التوضيحي - خدمة إصدار إذن استيراد أدوية للمعارض - 540KB.pdf